

قرار رقم (١٨٨٨) لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ١٤ / ١١ / ٢٠٢١

بشأن شطب قيد وسيط تأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .
بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات السيد الأستاذ المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .
وعلى كتاب شركة المصرية الإماراتية لتأمينات الحياة التكافلى بشأن إنهاء خدمة بعض وسطاء التأمين لديها ،
وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقابة المهنيين المعدة في هذا الشأن .

" قرار "

مادة أولى: يشطب قيد أسم وسيط التأمين الآتي ذكره فيما بعد من سجل وسطاء التأمين لافتقاد أحد شروط استمرار قيد اسمه بالسجل المذكور : -

م	الاسم	رقم القيد	اسم الشركة	الرقم القومى
١	وانل ابو المجد يونس ابو المجد الدب	٤٣٥٣٩	المصرية الإماراتية لتأمينات الحياة التكافلى	٢٨٦٠٦١٠١٢٠٢٣١٤



٤٦٠٧٦

مادة ثانية: يتحمل الوسيط مسؤولية الاخطاء التي تحدث بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين وكذا تتحمل الشركة مسؤولية الأخطاء التي تحدث عن الفترة ما بين تاريخ ترك الخدمة وتاريخ اخطار الهيئة .

مادة ثالثة: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

نائب
رئيس الهيئة



المستشار / رضا عبد المعطى

٤٦٠٧٦